

Distr.  
LIMITED

A/HRC/2/L.22  
3 October 2006

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الثانية  
البند ٢ من جدول الأعمال

### تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ والمعنون "مجلس حقوق الإنسان"

الاتحاد الروسي: مشروع قرار

٢٠٠٦/... - حقوق الإنسان والحرمان التعسفي من الجنسية

إن مجلس حقوق الإنسان، إذ يشير إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٥/٢٠٠٥ المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ ويحيط علماً بتقرير الأمين العام عن حقوق الإنسان والحرمان التعسفي من الجنسية (E/CN.4/2006/88)، يقرر أن يطلب إلى الآليات ذات الصلة وكذلك الهيئات المنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة أن تواصل جمع المعلومات عن مسألة حقوق الإنسان والحرمان التعسفي من الجنسية من كافة المصادر ذات الصلة وأن تأخذ هذه المعلومات في الحسبان، جنبا إلى جنب مع أي توصيات بشأنها، في تقاريرها وفي ما تظطلع به من أنشطة في إطار ولاياتها كما يشجع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على أن تفعل الشيء نفسه. ويقرر المجلس أيضاً أن يطلب إلى الأمين العام أن يجمع معلومات عن مسألة حقوق الإنسان والحرمان التعسفي من الجنسية من جميع المصادر ذات الصلة وأن يتيح هذه المعلومات للمجلس في دورته الخامسة.

-----